حتى ينقضي الزمان وينزل عيسى قبل قيام الساعة لعدم التصور
الآتي بما يكون به النسخ وعدم قبول زمان من الازمنة
المستقبلة لوقوع ذلك فيه لقوله تعالى ان الدين عند الله
الاسلام ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ولقوله
صلى الله عليه وسلم لا تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا
يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله ثم اشار
الى الرد على اليهود والنصارى ومن جرأتهم حيث زعموا
ان شرع نبينا صلى الله عليه وسلم نسخ شرع احد من الانبيا
بقوله **ونسخه** اي شرع نبينا صلى الله عليه وسلم **الشرع** كل نبي
غيره صلى الله عليه وسلم **وهو حتما** اي جزما لا يقبل التاويل
لقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا الاية والحديث
الاحاد في ذلك كثيرة بلغت جملتها مبلغ التواتر
ومراده رحمه الله تعالى ان النسخ جائز عقلا واقع سمعا
واجماع المسلمين فلذلك دعى على من منعه بقوله **اذ الله**
لم يمنع اي الحق الدال وفي انواع الزمن الذين منعوا
نسخ شرع نبينا صلى الله عليه وسلم لشرع غيره فوسلا
للقول بنفي نبوته صلى الله عليه وسلم لم شرعه في زمان
مفهوم قوله فشرعه لا ينسخ بقوله تعالى **وينسخ** اي ورد
نسخ بعض احكام **شرعه** صلى الله عليه وسلم **بالبعض** اي
باحكام بعض شرعه الاخر اخذا مما اعتمد جواز الوقوع واحكم
به وشمل البعض المنسوخ وجوب معرفته سبحانه وتعريم
الكفر كما هو مذهب اهل الحق ومفهومه عدم وقوع نسخ
الجميع وهو صحيح اجماعا وان كان كل حكم شرعي قابلا للنسخ
كلا

كلا او بعضا على المختار وشمل البعض الزائي ايضا خلافا لمن
منعه كابي مسلم الاصفهاني **ومثالي ذا المن نقض** اي وليس في
هذا الحكم العام وهو جواز نسخ بعض شرع احكام نبينا محمد صلى
الله عليه وسلم بالبعض ولو قرآنية من نقض بمعنى امتناعه
وشمل البعض في النظم ما سبحا كان او منسوخا نسخ الكتاب
بالكتاب كحكم الذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية
لازواجهم بحكم والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن
بانفسهن اربعة اشهر وعشرا الناسخ لها قرءا ولا وان تقدمت
تلاوة ونسخ السنة بالسنة كحديث كنت نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها والسنة بالكتاب كحكم استقبال بيت
المقدس الثابت بالسنة الفعلية باستقبال الكعبة
الثابت بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام و(ا)
الكتاب بالسنة ولو احادا على الصحيح خلافا لمن منعه
كجواز الوصية للوالدين والاقربين بحديث لا وصية لوارث
والحق انه لو لم يقع الا بالسنة المتواترة كما شمل ايضا ما
نسخت تلاوته وحكمه جميعا كعشر رضعات محرمات
كان مما تلي فنسخت بخمس معلومات وما نسخت تلاوته
دون حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها البتة
نكالا من الله والله عزيز حكيم كما في مما تلي فرجم النبي صلى الله
عليه وسلم المحصنين وما نسخ حكمه دون تلاوته كاية
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم
نسخ باربعة اشهر وعشر او النسخ للوجوب كما في اية الا
ستئناف والى غير بدل كقوله تعالى يا ايها الذين امنوا

نقال